

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون
البند ٨٣ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

[بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/58/472)]

٩٣/٥٨ - عمليات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٤ (د-٣) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨، و ٢١٢ (د-٣) المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٨، و ٣٠٢ (د-٤) المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٩، وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة، بما فيها القرار ١٢١/٥٧ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

وإذ تشير أيضا إلى قرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

وقد نظرت في تقرير المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى عن الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٣^(١)،

وإذ تحيط علما بالرسالة المؤرخة ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ الموجهة من رئيس اللجنة الاستشارية لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى إلى المفوض العام^(٢)،

وإذ يقلقها بالغ القلق استمرار الحالة المالية الحرجة للوكالة وما لذلك من أثر في استمرار توفير خدمات الوكالة الضرورية للاجئين الفلسطينيين، بما فيها برامجها المتصلة بالطوارئ وبرامجها الإنمائية،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ١٣ وإضافة (Add.1) A/58/13.

(٢) المرجع نفسه، الملحق رقم ١٣ (A/58/13)، ص vii.

وإذ تشير إلى المواد ١٠٠ و ١٠٤ و ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة وإلى اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها^(٣)،

وإذ تؤكد أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٤)، تنطبق على الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، بما فيها القدس الشرقية،

وإذ تدرك الاحتياجات المستمرة للاجئين الفلسطينيين في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة وفي سائر ميادين العمل، أي في الأردن والجمهورية العربية السورية ولبنان،

وإذ تدرك أيضا ما يضطلع به موظفو شؤون اللاجئين بالوكالة من عمل قيّم فيما يتصل بتوفير الحماية للشعب الفلسطيني، وخاصة للاجئين الفلسطينيين،

وإذ يساورها شديد القلق إزاء المعاناة المتزايدة للاجئين الفلسطينيين، بما في ذلك الخسائر في الأرواح والإصابات وتدمير وإتلاف مآويهم وممتلكاتهم، خلال الأزمة الجارية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء استمرار أثر الأحداث التي جرت في مخيم جنين للاجئين في نيسان/أبريل ٢٠٠٢، بما في ذلك ما حل بالعديد من سكانه المدنيين من خسائر في الأرواح، وإصابات، وتدمير، وتشريد،

وإذ تدرك الجهود الاستثنائية التي تبذلها الوكالة من أجل ترميم وإعادة بناء الآلاف من مآوي اللاجئين التي دمرت وأُتلفت،

وإذ يساورها شديد القلق على سلامة موظفي الوكالة والضرر الذي ألحق بمرافقها نتيجة للعمليات العسكرية الإسرائيلية في أثناء الفترة المشمولة بالتقرير،

وإذ تعرب عن استيائها لمقتل ستة من موظفي الوكالة على يد قوات الاحتلال الإسرائيلية في أثناء الفترة المشمولة بالتقرير،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء استمرار سياسات الإغلاق والقيود الشديدة، بما في ذلك حظر التحول، التي فرضت على حركة الأشخاص والبضائع في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والتي كان لها أثر خطير في الحالة الاجتماعية والاقتصادية للاجئين الفلسطينيين وأسهمت بشكل كبير في الأزمة الإنسانية الشديدة التي يواجهها الشعب الفلسطيني،

(٣) القرار ٢٢ ألف (د-١).

(٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٥، الرقم ٩٧٣.

وإذ يقلقها بالغ القلق استمرار فرض القيود على حرية حركة موظفي الوكالة ومركباتها وحاجياتها، بما في ذلك مضايقة الموظفين، مما يؤثر بشكل سلبي في مقدرة الوكالة على تقديم خدماتها، بما فيها خدمات التعليم والصحة والإغاثة والخدمات الاجتماعية،

وإذ تشير إلى توقيع حكومة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية إعلان المبادئ المتعلقة بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣^(٥) وعلى اتفاقيات التنفيذ اللاحقة،

وإذ هي تعلم بالاتفاق بين الوكالة وحكومة إسرائيل،

وإذ هي تعلم أيضا بإقامة علاقة عمل بين اللجنة الاستشارية للوكالة ومنظمة التحرير الفلسطينية، وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤١٧/٤٨ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣،

وإذ تحيط علما بالاتفاق الذي تم التوصل إليه في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤، الذي ورد في رسائل متبادلة بين الوكالة ومنظمة التحرير الفلسطينية^(٦)،

١ - تعرب عن تقديرها للمفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، وكذلك لجميع موظفي الوكالة، لما يقومون به من جهود دؤوبة وعمل قيّم، وخاصة في ضوء الظروف التي ازدادت صعوبة طوال العام الماضي؛

٢ - تعرب عن تقديرها أيضا للجنة الاستشارية للوكالة، وتطلب إليها أن تواصل جهودها، وأن تبقى الجمعية العامة على علم بأنشطتها، بما فيها التنفيذ الكامل للمقرر ٤١٧/٤٨؛

٣ - تحيط علما مع التقدير بتقرير الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى^(٧) لما بذله من جهود إسهاما منه في كفالة الأمن المالي للوكالة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الفريق العامل ما يلزم له من خدمات ومساعدة للاضطلاع بأعماله؛

(٥) A/48/486-S/26560، المرفق.

(٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والأربعون، الملحق رقم ١٣ (A/49/13)، المرفق الأول.

(٧) A/58/450.

- ٤ - تشني على الجهود المتواصلة التي يبذلها المفوض العام لزيادة شفافية ميزانية الوكالة وفعاليتها، على النحو الوارد في الميزانية البرنامجية للوكالة لفترة السنتين ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥^(٨)؛
- ٥ - تعترف بدعم الحكومات المضيفة للوكالة فيما تظطلع به من واجبات؛
- ٦ - تحيط علما باضطلاع مقر الوكالة بأعماله في مدينة غزة على أساس اتفاق المقر بين الوكالة والسلطة الفلسطينية؛
- ٧ - تهيب بإسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، إلى أن تمتثل امتثالا تاما لأحكام اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(٩)؛
- ٨ - تهيب أيضا بإسرائيل إلى أن تمتثل للمواد ١٠٠ و ١٠٤ و ١٠٥ من ميثاق الأمم المتحدة، ولاتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها^(١٠)، فيما يتصل بسلامة موظفي الوكالة وحماية مؤسساتها، والحفاظ على أمن مرافقها في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية؛
- ٩ - تحث حكومة إسرائيل على أن تعوض الوكالة عما لحق بممتلكاتها ومرافقها من أضرار بسبب الإجراءات المتخذة من الجانب الإسرائيلي، ولا سيما في أثناء الفترة المشمولة بالتقرير؛
- ١٠ - تهيب بإسرائيل إلى أن تكف بوجه خاص عن عرقلة حركة موظفي الوكالة ومركباتها وإمداداتها، وإلى أن تكف عن فرض أتعاب ورسوم إضافية لما يلحقه ذلك من ضرر بعمليات الوكالة؛
- ١١ - تطلب إلى المفوض العام أن يستمر في إصدار بطاقات هوية للاجئين الفلسطينيين وأولادهم في الأرض الفلسطينية المحتلة؛
- ١٢ - تؤكد أن اضطلاع الوكالة بعملها لا يزال ضروريا في جميع ميادين العمل؛
- ١٣ - تلاحظ النجاح الذي أحرزه برنامج الوكالة للتمويل الصغير والمشاريع الصغيرة، وتهيب بالوكالة إلى أن تواصل، بالتعاون الوثيق مع الوكالات ذات الصلة، الإسهام في تعزيز الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي للاجئين الفلسطينيين؛
- ١٤ - تعيد التأكيد على طلبها إلى المفوض العام أن يشرع في تحديث محفوظات الوكالة من خلال مشروع سجلات اللاجئين الفلسطينيين، وأن يشير إلى التقدم المحرز في هذا المجال في تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين؛

(٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ١٣، الإضافة (A/58/13/Add.1).

١٥ - تكرر مناقشتها السابقة لجميع الدول والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية مواصلة وزيادة الاعتمادات الخاصة للهيئات ومنح التعليم العالي للاجئين الفلسطينيين، بالإضافة إلى مساهماتها في الميزانية العادية للوكالة، والمساهمة في إنشاء مراكز للتدريب المهني للاجئين الفلسطينيين، وتطلب إلى الوكالة أن تتصرف بوصفها جهة مستفيدة من الاعتمادات الخاصة للهيئات والمنح الدراسية ومستأمنة عليها؛

١٦ - تحت جميع الدول والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية على أن تواصل وتزيد مساهماتها للوكالة للتخفيف من حدة الضائقة المالية الحالية، التي تفاقمت بسبب الحالة الإنسانية الراهنة في الميدان، وعلى أن تدعم العمل القيمي الذي تقوم به الوكالة في توفير المساعدة للاجئين الفلسطينيين.

الجلسة العامة ٧٢

٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣